



عنوان السياسة	مكافحة التحرش الجنسي	رقم السياسة	GM14
عنوان السياسة	مكافحة التحرش الجنسي	رقم السياسة	<u>GM14</u>
رقم السياسة	الحوكمة والإدارة	محور السياسة	<u>الحكومة والادارة</u>
محور السياسة	ملغاة	حالة السياسة	<u>ساربة المفعول</u>
حالة السياسة	X	تاريخ المصادقة	<u> المقترحة</u>
تاريخ المصادقة	2024/8/4	مالك السياسة	<u>2024/8/4</u>
مالك السياسة	مركز الاعتماد وضمان الجودة	البريد الإلكتروني	<u>aqac@yu.edu.jo</u>
البريد الإلكتروني	+ 962 27211111 ext. 4210	رقم الهاتف	<u>+ 962 27211111 ext. 4210</u>

مراجعة السياسة

رقم المراجعة	التعديلات الرئيسية	تاريخ المصادقة



عنوان السياسة	مكافحة التحرش الجنسي	رقم السياسة	GM14
---------------	----------------------	-------------	------

1. تعاريف عامة

- الإجراء: سلسلة من الخطوات والعمليات التي يتم اتباعها بترتيب معين أو بطريقة محددة لضمان تحقيق ممارسات مستمرة ومتواقة لدعم سياسة أو تعليمات.
- أصحاب المصلحة: أي فرد وأجهزة، وأو وحدة داخل الجامعة أو خارجها، ولها مصلحة أو اهتمامات دائمة وأو مؤقتة في الجامعة وأو في مجال عملها، نتيجة عقد وأو انتمامات رسمية وأو غير رسمية، سابقة وأو حالية وأو مستقبلية، وتتأثر وأو تؤثر بشكل مباشر وأو غير مباشر بأهداف الجامعة، وأو قراراتها وأو أنشطتها وأو إجراءاتها.
- التحرش: أي سلوك غير لائق وغير مرحب به قد يتوقع منه أو ينظر إليه بشكل معقول على أنه يتسبب في إهانة أو إخراج شخص آخر.
- التحرش الجنسي: أية أقوال وأفعال وأو إيماءات تخرج من نطاق اللياقة العامة، وتصدر من أشخاص يقصدون من ورائها استمالة الآخرين ليمارسوا معهم سلوكاً جنسياً. وقد يتم ذلك بالتهديد أو الابتزاز أو التخويف، مما يعد تعدياً فاضحاً على حرية الآخرين وكرامتهم.
- الجامعة: جامعة اليرموك
- الملاحقة: سلوك متعمد غير مرحب به موجه إلى شخص معين، مما يجعل الشخص العاقل يشعر بالخوف ويمكن أن تشمل سلوكاً متكرراً يوجي بالخطر.

2. الهدف / الأهداف

- 2.1 بناء مجتمع جامعي آمن خالي من التحرش الجنسي.
- 2.2 توضيح التزامات العاملين والطلبة والزوار في الجامعة والمرافق والفروع التابعة لها.
- 2.3 توضيح إجراءات طلب الدعم وتقديم تقرير عن التحرش الجنسي من قبل الضحايا.
- 2.4 وصف آلية استجابة الجامعة للشكوى أو الادعاءات المتعلقة بالتحرش الجنسي.

3. نطاق التطبيق

- 3.1 تطبق هذه السياسة على جميع العاملين والطلبة والزوار في الجامعة والمرافق والفروع التابعة لها.
- 3.2 تطبق هذه السياسة على أي نشاط مرتبط بالجامعة، بما في ذلك:
 - أي شكل من أشكال الاتصال أو الاتصالات ذات الصلة بأعمال الجامعة أو أنشطة الجامعة؛ سواء تم البدء بها شخصياً أو عبر البريد الإلكتروني أو الهاتف أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو غيرها من الوسائل الإلكترونية، والتقنية.
 - استخدام معدات الجامعة (مثل معدات تكنولوجيا المعلومات أو المركبات أو المرافق).
 - حضور حدث جامعي أو مهم أو نشاط مرتبط بالجامعة (مثل الاجتماعات والرحلات الميدانية والتدريبات العملية والمؤتمرات وما إلى ذلك) خلال ساعات العمل أو بعد ساعات العمل، أو داخل الجامعة أو خارجها.

4. بيان السياسة والمبادئ العامة

- 4.1 تدرك الإدارة العليا في الجامعة الآثار الخطيرة والضارة للتحرش الجنسي على الأفراد والعمل والمجتمعات، وما تعكسه من فرض بيئة عمل معادية وغير مرحبة لمرتكبيها وضحاياها ومسا هديها.
- 4.2 تعي الإدارة العليا أن التحرش الجنسي غير أخلاقي وغير قانوني ويشكل سوء سلوك وانتهاكاً خطيراً لقيم الاحترام المتبادل والتعاون، ولا تتسامح الجامعة معه تحت أي ظرف من الظروف.
- 4.3 تدرك الجامعة دور الطلبة والعاملين لديها وأصحاب المصلحة والزوار في بناء وصيانة مجتمع وبيئة جامعية تدعم تحقيق أهدافهم وتطلعاتهم، وتتضمن أن تكون تجربتهم في الجامعة إيجابية ومجذبة.
- 4.4 تلتزم الجامعة بتوفير بيئة جامعية آمنة ومرحبة وغير معادية وتحلو من أي شكل من أشكال التخويف أو المضايقة، للطلبة والعاملين والزوار.
- 4.5 تلتزم الجامعة باستخدام مواردها في البحث والتعليم والتدريب وتحسين البرامج التي تهدف إلى منع التحرش وسوء السلوك الجنسي في مجتمعنا وضمان مجتمعات آمنة ومتعدة.
- 4.6 يجب لا ينخرط الطلبة والعاملون والزوار في الجامعة والفروع التابعة لها في أي سلوك يشكل تحرشاً جنسياً، ويتحمل المنخرطون منهم في مثل هذه السلوكيات المسؤولية الكاملة والقانونية عن سلوكهم.
- 4.7 يجب على جميع أصحاب المصلحة الاطلاع على هذه السياسة وملحقها والالتزام بآحكامها وأى تحديات تجري عليها تحت طائلة المسائلة.

5. المسؤوليات والأدوار

5.1 الإدارة العليا:

- بناء بيئة دراسة وعمل داعمة خالية من التحرش الجنسي.
- الترويج للسلوكيات الأخلاقيات الحميدة والتعاونية داخل البيئة الجامعية والمجتمع في جميع الأوقات.
- توعية الطلبة والعاملين والزوار بالسلوكيات التي تشكل تحرشاً جنسياً، والتفاعلات التي قد تكون "خارج العمل" ولكنها لا تزال مؤثرة أو مرتبطة بالعمل أو نشاط الجامعة بما في ذلك استخدام الوسائل الاجتماعية والنشاط عبر الإنترنت والرسائل الإلكترونية.
- تدريب الطلبة والعاملين على كيفية الحصول على الدعم إذا كانت لديهم مخاوف أو تعرضوا للتحرش الجنسي وكيفية إعداد تقرير عن التحرش الجنسي ضمن الإجراء المصاحب



عنوان السياسة	مكافحة التحرش الجنسي	رقم السياسة	GM14
<ul style="list-style-type: none"> - مراقبة بيئة العمل للتأكد من مراعاة معايير السلوك المقبولة في جميع الأوقات. - تشجيع الطلبة والعاملين والزوار في الجامعة والفرع التابعة لها على الإبلاغ عن التحرش الجنسي. - الالتزام بإجراء تحقيق في الوقت المناسب في الادعاءات المتعلقة بالتحرش الجنسي، واتخاذ الإجراءات والعقوبات المناسبة بعد التحقيقات. - التعامل والرد على جميع تقارير التحرش الجنسي بالوقت المناسب وبطريقة عادلة ويسيرة تامة، مما يعني أن المعلومات المتعلقة بمخاوف أو شكوى لا يتم تقديمها إلا لأولئك الأشخاص الذين يحتاجون إلى معرفتها من أجل اتخاذ الإجراء المناسب بشأن الشكوى. - تقديم الدعم للطلبة والعاملين والزوار الذين يثرون مخاوف بشأن التحرش الجنسي، أو يقومون بالإبلاغ عن التحرش، واتخاذ الخطوات المناسبة لحمايتهم من الإيذاء أو أي أعمال انتقامية. - تدوين الملاحظات في سجلات الجامعة بهدف متابعة وتقدير الأشخاص و/أو المتعاقدين مع الجامعة (بعد أن ثبت أنهم شاركوا أو شجعوا أو تغاضوا عن الأفعال غير المقبولة أو غير القانونية)، للحد من التعاقد معهم. - ستعمل الجامعة على تعديل نماذج العقود وطلبات العروض المترافق عليها الخاصة بالجامعة، لإدراج بنده يتطلب على متعهدي الجامعة أن يتخدوا جميع الإجراءات المناسبة لمنع الاستغلال والانتهاك والتحرش الجنسي من قبل العاملين لديهم، أو أي أشخاص آخرين يشغلهم المتعهد للقيام بأي أعمال بموجب العقد المبرم مع الجامعة. 			
<p>5.2 الطلبة والعاملون والزوار:</p> <ul style="list-style-type: none"> - معاملة الآخرين بكل رحمة واحترام. - اتباع معايير السلوك المنصوص عليها في هذه السياسة في جميع الأوقات. - عدم الانخراط في التحرش الجنسي. 			
<ul style="list-style-type: none"> - تقديم الدعم لأي شخص يتعرض للتحرش الجنسي وإخباره عن المكان الذي يقدم له المساعدة والمشرورة. - عدم الإيذاء أو الانتقام بأي شكل من الأشكال من أي شخص يسعى للحصول على الدعم أو الإبلاغ عن التحرش الجنسي أو من يشارك في أي إجراء رداً على شكوى تتعلق بالتحرش الجنسي. - الحفاظ على السرية، مما يعني أن المعلومات المتعلقة بمخاوف أو شكوى يتم تقديمها فقط إلى الأشخاص الذين يحتاجون إلى معرفتها من أجل اتخاذ الإجراء المناسب للشكوى. - التعاون خلال أي عملية؛ وإجراء تدريب فيما يتعلق بمنع التحرش الجنسي في مكان العمل/الدراسة والاستجابة له والمساهمة في ثقافة محترمة في مكان العمل/الدراسة. 			
<p>5.3 مركز الاعتماد وضمان الجودة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - توفير البرامج والورش التدريبية لأعضاء هيئة التدريس حول سياسة مكافحة التحرش الجنسي. 			
<p>5.4 مركز الاعتماد وضمان الجودة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - توفير البرامج والورش التدريبية للموظفين الإداريين حول سياسة مكافحة التحرش الجنسي. 			
<p>5.5 عمادة شؤون الطلبة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - توفير البرامج والورش التدريبية لطلبة الجامعة حول سياسة مكافحة التحرش الجنسي. 			
<h3>6. انتهakan هذه السياسة</h3>			
<p>6.1 ستتخذ الجامعة الإجراءات المناسبة ضد من يثبت تورطه في تحرش جنسي، أو ثبت انتهاكه لهذه السياسة، اعتماداً على ظروف الحالة وشدتها، وقد يؤدي ذلك إلى اتخاذ إجراء تأديبي، بما في ذلك تحذير كتائبي أو إنهاء التوظيف بالنسبة لمن هم بعهد أو علاقة مع الجامعة، وقد يكون هذا فسخاً لعقدهم أو علاقتهم بالجامعة.</p>			
<p>6.2 الطلبة والعاملون والمعاقدون والزوار في الجامعة وفروعها مسؤولون قانوناً عن سلوكهم الخاص، ويمكن اتخاذ إجراءات قانونية ضدهم و/أو ضد صاحب العمل (مثل جامعة اليرموك) بسبب التحرش الجنسي في مكان العمل.</p>			
<p>6.3</p> <ul style="list-style-type: none"> - استناداً إلى خطورة حالة الانتهاكات الجنسية التي قد يتورط فيها أحد الطلبة أو العاملين أو الزوار في الجامعة، والتي قد ينبع عنها إجراءات قانونية مرتبطة بها، وإضافة إلى الحكم الجنائي، قد يحال المتهم إلى السلطات المحلية للاحتجة، ولا تمنع الإحالحة الجامعة من التعامل مع الأمر من خلال إجراءاتها الداخلية. - تطبق الإجراءات التأديبية المناسبة التي تقرها لجنة التحقيق بحق الطلبة والعاملين والمعاقدين والزوار مرتكبي التحرش والذين أخفقوا عن الإبلاغ أو شجعوا على حدوث الاستغلال. - تتخذ الجامعة إجراءات على أساس التعامل مع كل حالة على حدة من أجل التصدي لأي استغلال أو خرق للجامعة، وإذا ثبت أن هناك استغلالاً وأو مخالفات لهذه السياسة، يحق للجامعة على سبيل المثال لا الحصر (إنهاء اتفاقيات وعقود غير العاملين أو اتفاقيات ومذكرات التفاهم وغيرها). 			
<h3>7. إرشادات للتعامل مع حالات التحرش</h3>			
<p>7.1 بعض النظر عن صفة المشتكى يجب عليه التوجّه للمسؤول أو للمشرف المباشر. وإذا شعر بأنه لا يستطيع القيام بذلك، يمكنه استخدام البريد الإلكتروني المخصص لهذا الغرض.</p>			
<p>7.2 التعامل مع هذه الأحداث من خلال نظام إجراءات الشكاوى الرسمية المتبعة في الجامعة.</p>			



عنوان السياسة	مكافحة التحرش الجنسي	رقم السياسة	GM14
---------------	----------------------	-------------	------

- 7.3 تحويل هذه الشكاوى إلى الجهة المعنية، وتشكيل لجان التحقيق المختصة لمثل هذه الحالات من أعضاء أكفاء وذوي خبرة عالية.
- 7.4 يشرف على عمل هذه اللجنة نائب رئيس الجامعة، ويكون التحقيق من قبل هذه اللجان مع أطراف الضحايا أو المشتكى عليهم، مع الأخذ بعين الاعتبار مبدأ عدم تضارب المصالح.
- 7.5 ترفع توصيات اللجان إلى نائب الرئيس، الذي يقوم بدوره بمناقشة الموضوع مع الرئيس الجامعة لإصدار القرار المناسب وتنفيذها.
- 7.6 تشمل حقوق الأطراف في أي من إجراءات حل الشكاوى بموجب هذه السياسة ما يلي:

 - أن تكون جميع الأطراف على اطلاع كامل بسياسات وإجراءات الجامعة، وكذلك طبيعة ومدى الانتهاكات المزعومة الواردة في الادعاء.
 - أن تعامل جميع الأطراف باحترام.
 - ضمان تحقيق كافٍ وموثوق وحيادي وحل مناسب لجميع الشكاوى المتعلقة بالتمييز و / أو المضايقة و / أو سوء السلوك الجنسي.
 - إخطار جميع الأطراف بالموارد المتاحة بما في ذلك الإرشاد والصحة العقلية والخدمات الأكademie والقانونية وغيرها من خدمات الدعم، سواء في الجامعة أو في المجتمع.
 - المشاركة في التحقيق وعملية تسوية الشكاوى، بما في ذلك فرصة التعرف على الشهود والأدلة المناسبة الأخرى، والإبلاغ عن الأدلة السلبية وإتاحة الفرصة للرد عليها من خلال العملية.

8. المراجع

جامعة بيت لحم، سياسة الحماية من التحرش والإساءة والإيذاء الجنسي. متاح على الرابط:

<https://www.bethlehem.edu/ar/about/admin-offices/evp/sexual-harassment-policy/>

منظمة العمل الدولية، اتفاقية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل (اتفاقية رقم 190). متاح على الرابط:

<https://rb.gy/5ydq57>

وزارة العدل، قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 وتعديلاته. متاح على الرابط:

<https://www.moj.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets/5d38ea27-5819-443e-a380-b65c7e1f5b56.pdf>

وزارة العمل، دليل إرشادي لمكافحة العنف والتحرش الجنسي في أماكن العمل. متاح على الرابط:

<https://rb.gy/ojmtf8>

وزارة العمل، نموذج سياسة للحماية من العنف والتحرش والتمييز في عالم العمل. متاح على الرابط:

<https://rb.gy/p7etu4>

Princeton University, **University Sexual Misconduct Policy - Inclusive Princeton**. Available at:

<https://inclusive.princeton.edu/addressing-concerns/policies/university-sexual-misconduct-policy>

Empire state University, **Sexual Harassment Policy**. Available at:

<https://www.sunyempire.edu/policies/?search=cid%3D41291>

University of Bristol, **Prevention of Sexual Harassment Policy**. Available at:

<https://n9.cl/9u3oi>

Truman state University, **University Sexual Harassment Policy**. Available at:

<https://titleix.truman.edu/university-sexual-harassment-policy/>

University of Oxford, **Policy and Procedure on Harassment**. Available at:

<https://academic.admin.ox.ac.uk/files/harassmentpolicyandproceduremt14finalpdf>

Makerere University, **Policy and Regulations Against Sexual Harassment**. Available at:

<https://policies.mak.ac.ug/sites/default/files/policies/Policy-and-Regulations-Against-Sexual-Harassment-2018.pdf>

The University of Kansas, **Sexual-Harassment Policy**. Available at:

<https://policy.ku.edu/civil-rights/sexual-harassment>

9. الملحق

9.1 ملحق رقم (1) أشكال التحرش الجنسي

ملحق رقم (1) أشكال التحرش الجنسي

- يتخذ التحرش الجنسي أشكالاً مختلفة:



عنوان السياسة	مكافحة التحرش الجنسي	رقم السياسة	GM14
<ul style="list-style-type: none">يمكن أن يكون واضحاً أو غير مباشر؛ جسدياً أو لفظياً، مكرراً أو لمرة واحدة؛ ويمكن أن يرتكبه أي شخص ضد أي شخص آخر، بغض النظر عن الهوية الجنسية.يمكن أن يحدث التحرش الجنسي لأي شخص، سواء كان يسيء إلى شخص آخر أو إلى الأشخاص الذين يرونوه أو يسمعونه.قد يكون السلوك تحرشاً جنسياً، حتى لو لم يكن الشخص ينوي الإساءة إلى شخص آخر أو إذلاله أو ترهيبه. كإبداء تعليقات جنسية حول المظهر أو الملابس أو أجزاء الجسم.استغلال الموظف أو إساءة استخدام سلطة منصبه بطريقة جنسية، على سبيل المثال طلب أو قبول خدمات جنسية أو علاقة جنسية مقابل التقدم الأكاديمي، أو المهني، أو التفضيل، أو المعاملة الإيجابية.بعض النكات والألقاب التي قد تكون مضحكة لبعض الناس، قد تكون مسيئة وغير محترمة للآخرين. النكات و / أو الأسماء المستعارة و / أو الملاحظات الشخصية التي لها تركيز أو دلالة جنسية والتي تكون غير محترمة لأفراد مجتمعنا وقد تشكل تحرشاً جنسياً.بعض أشكال التحرش الجنسي قد تكون أيضاً جريمة بموجب القانون الجنائي، على سبيل المثال: (اعتداء جنسي، التعرض غير اللائق، المطاردة و/أو الملاحقة).			

***نهاية السياسة**